المجزوءة الثالثة: السياسة

ـ تأطير:

"الإنسان حيوان سياسي" تفصح قولة الفيلسوف اليوناني أرسطو Aristote (384-322 ق.م) عن أكثر الدلالات ارتباطا بمفهوم السياسة كتدبير لشؤون الدولة/المدينة، وهو ما يدل عليه المعنى الاشتقاقي (المدينة/Polis) فالسياسة politique هي الطريقة التي يتم بها تنظيم حياة الأفراد داخل مجتمع ما اعتمادا على مجموعة من المؤسسات تشكل جهاز الدولة، بيد أن السياسة ليست دائما طريقة للتنظيم والأمن والاستقرار، فاحتكارها للسلطة وهالة العنف الملتصقة بها يجعلها رمزا للمعاناة أكثر من كونها بلسما للجراح، ألم يقل المفكر المغربي عبد الله العروي: **"من عانى السلطة، أية سلطة يسمع في نهاية المطاف كلمة دولة التي تتجمع فيها ينابيع جميع السلطات".**

أنتج التفكير الفلسفي في مفهوم السياسة تنظيرا وممارسة **مبحث الفلسفة السياسية**، وكشف الحفر الفلسفي عن الجذور العميقة للعديد من التصورات الساسية: المونارشية، الأولغارسية، الثيوكراسية، الأوتوكراسية، الأرستقراطية، الملكية، الجمهورية، الديمقراطية..

ومهما تنوعت التمثلات الفلسفية لمفهوم السياسة، يلاحظ أن أهم تصور سيكون له أثر عميق في إرساء دعائم ما يصطلح عليه **بدولة الحق والقانون**، هو التصور الذي اقترن بنظرية العقد الاجتماعي التي تقوم على الفصل بين الممارسة السياسية والدينية، مستهدفة بذلك تحرير المجال السياسي من هيمنة المقدس، ومن التصور الكنسي السائد في أوربا الوسيطية، حيث أصبحت السلطة السياسية شأنا إنسانيا يتأسس على مبدأ الاتفاق والتعاقد العقلي الذي يعكس **الإرادة العامة للأفراد** باعتبارهم أحرارا ومتساوين بالطبيعة، وليس على **مبدأ التفويض الإلهي** الذي كانت تستند إليه النظرية السابقة.

يتسم مفهوم السياسة بطابع إشكالي يحمل العديد من الإحراجات، إذ هو فضلا عن كونه ينطوي على مفارقة تجعل منه مجالا لرغبة الإنسان في الحرية و العدالة ومنبعا لما يناقض ذلك من عنف واستبداد، وهو ما

يجعلـه مفهومـا زئبقيـا يسـتدعي التفكيـر فيـه استحضـار شـبكة مفاهيميـة عنقوديـة تتقـاطع معـه إيجابـا أو سـلبا مثـل الدولـة\ اللادولـة، السلطة\التسـلط، القانون\القوة، الحق\العنف، العدالة\الاستبداد..

المفهـوم الأول: الدولــة L'Etat

تقديــم:

يشـكل مفهـوم الدولـة مـدار فلـك مبحـث الفلسـفة السياسـية، متربعـا عـرش التفكيـر الفلسـفي السياسـي، وتتحـدد الدولـة باعتبارهـا مجمـوع المؤسسـات التـي تسـير حيـاة مجتمـع معـين فـي مجـال ترابـي محـدد بواسـطة سـلطة تضـفي علـى الدولـة صـفة الشـرعية، واهتمـام الدولـة بالشـأن العـام يجعـل منهـا سـلطة لـ يسـتفيد منهـا مـن يملكهـا بـل تكـون موجهـة نحـو خدمـة مصـالح المجتمـع بشـكل عـام، وهـو مـا يكسـب الدولـة طـابع المشـروعية، وبهـذا المعنـى **يتبـين أن** الإنسـان تظـل حياتـه رهينـة بوجـود الدولـة نظـرا لمـا تضـطلع بـه مـن غايـات مهمـة كإشـاعة النظـام وتحقيـق الـأمن فضـلا عـن تـأمين الحقـوق الأساسـية لـأفراد المجتمـع (سـكن-صـحة-تعلـيم-شـغل..) وتحقيـق الحريـة والعدالـة، **غيـر أن هـذا الوجـه الجميـل الإيجـابي للدولـة** قـد لـ يتجسـد دائمـا علـى أرض الواقـع، فغالبـا مـا يكـون الأفراد ضـحية عنـف أو ظلـم تمارسـه الدولـة بـدعوى خدمـة الصـالح العـام والحفـاظ علـى الـأمن والاسـتقرار، الـأمر الـذي يجعـل الدولـة مقرونـة بشـكل مفـارق ، بقيم الحق والعدل وأساليب العنف والقوة.

- يترتـب علـى هـذا **الإشـكال الصـادم** ضـرورة التفكيـر فـي أسـاس شـرعية وجـود الدولـة والغايـة منهـا كإطـار تسـتمد منـه مشـروعية ممارستها لسلطتها على المواطنين.

- المحور الأول : مشروعية الدولة وغاياتها.

تحتاج الدولة إلى تبرير وجودها وممارستها للسلطة، وتسعى من ثم إلى تأكيد مشروعيتها بالاستناد إلى دعائم تاريخية أو دينية أو اجتماعية أو عقلية..

- فما الذي يكسب الدولة مشروعيتها؟ وما هي الغايات التي تروم تحقيقها؟

- وما هي الأسس التي تقوم عليها ؟ هل الدولة تهدف إلى التحكم والسيطرة على المواطنين أم ضمان حريتهم وأمنهم؟

في إطارمفهوم *المشروعية، ينبغي التمييز بين ما هو مشروع légitime يستهدف إحلال العدل والحق، ومن ثمة فهو يشير إلى ما ينبغي أن يكون، أما ما هو *شرعي légal فيعني ما هو عادل بالنظر إلى النصوص المتواضع عليها، ومن ثمة فهو يشير إلى ما هو واقعي وفعلي.

أما مفهوم *الغاية فيدل على "ما لأجله إقدام الفاعل على فعله، وهي ثابتة لكل فاعل فعل بالقصد والاختيار، فلا توجد الغاية في الأفعال غير الاختيارية." (المعجم الشامل).

- تصور أرسطو : الدولة منبثقة من طبيعة الإنسان المدنية.

يعود القول بأن **"الإنسان مدني بالطبع"** إلى **أرسطو** الذي يربط نشوء الدولة بالاستعداد الطبيعي للإنسان من أجل الاندماج في الحياة المدنية (الاجتماعية)، ومن لا يتسم بهذا الميل يعتبر إما من فصيلة أسمى من البشر أو أحط درجة في سلم البشرية.. ويرى أرسطو أن الإنسان قد زودته الطبيعة بالنطق (المنطق، العقل، الفكر) بوصفه قدرة تمكنه من التمييز بين الخير والشر وبين العدل والجور، وهو ما مكن الإنسان من التواصل وتبادل المعارف وإنشاء الأسرة والدولة مرتقيا بذلك من مستوى الحيوانية إلى عالم الإنسانية، وتتحدد وظيفة الدولة عند "أرسطو" في تأمين الاكتفاء الذاتي وتحقيق الخير والسعادة لسائر الأفراد، بحيث يغدو الاجتماع شرطا ضروريا لاكتمالهم وسموهم.

- أطروحة فلاسفة العقد الاجتماعي : الدولة اتفاق وتعاقد بين الأفراد.

بهدف تحرير المجال السياسي من سلطة **المقدس الديني**، اتفق فلاسفة العقد الاجتماعي على أن الدولة نشأت نتيجة تعاقد بين الأفراد باعتبارهم أحرارا ومتساوين بالطبيعة، مع ضرورة التمييز ضمن هؤلاء الفلاسفة، بين تصور يمنح للدولة أو للملك الذي **ليس طرفا في العقد** سلطة **مطلقة** يستطيع بها كبح عدوانية الأفراد على اعتبار أن **"الإنسان ذئب لأخيه الإنسان"** على حد تعبير توماس هوبز Thomas Hobbes (1588/1679)، وتصور يجعل سلطة الدولة أو الملك **مقيدة** باعتباره **طرفا في العقد** كما يرى جون لوك (1704-1832) John Locke، ثم موقف جان جاك روسو(1712/1778) J.J. Rousseau الذي يعتبر **الدولة تجسيدا للإرادة العامة للأفراد** في الامتثال لقوانين شرعوها بأنفسهم بدل الخضوع لسلطة القوة، وفي هذا السياق يؤكد باروخ اسبينوزا (1632-1677) *Baruch* Shpinoza في كتابه **"رسالة في اللاهوت والسياسة"** أن الدولة تستمد مشروعيتها من صميم طبيعتها، ومن الغايات التي جاءت من أجلها، يقول **"إن الغاية من تأسيس الدولة، ليست السيادة أو إرهاب الناس، بل هي تحرير الفرد من الخوف بحيث يعيش كل فرد في أمان بقدر الإمكان، أي أن يحتفظ بحقه الطبيعي في الحياة وفي العمل، دون إلحاق الضرر بالغير، فالحرية إذن هي الغاية الحقيقية من قيام الدولة"** انطلاقا من ذلك، ينبغي على الدولة أن تأخذ في الاعتبار إنسانية الإنسان باعتباره كائنا عاقلا، لا أن تتعامل معه باعتباره حيوانا فاقدا للعقل، أو آلة صماء، فالأفراد لم يتنازلوا عن كل حقوقهم للدولة وإنما تنازلوا عن التصرف وفق أهوائهم، في المقابل تكفل الدولة سلامة الناس وأمنهم وحريتهم، دون إرهاب أو تخويف، شريطة ألا يتصرف الأفراد بحقد ضد سلطة الدولة أو إلحاق الضرر بها، مما سبق نستنتج أن غاية الدولة الكبرى حسب اسبينوزا تكمن في الحرية.

- فما هي طبيعة الحرية التي ينبغي على الدولة أن تمنحها للأفراد، وما هي حدودها؟

إن الدولة سواء أكانت تقوم في قراراتها على جماعة، أو على بعض الأفراد أو على فرد واحد، فإنها مطالبة باحترام حرية التفكير وحرية التعبير، ذلك أن أحكام الناس متباينة ومختلفة، وكل حكم منها يريد أن يحتكر لنفسه المعرفة، الأمر الذي يمكن أن يقودهم جميعا إلى عدم العيش في سلام استنادا إلى اختلاف آرائهم، لذلك يقتضي الأمر ضرورة تخلي كل فرد منهم عن بعض حقوقه لضمان حقوق أخرى، ومن جملة الحقوق المتخلى عنها، حق التصرف وفق الإرادة الخاصة (الأهواء)، وذلك لضمان الحق في التفكير وإصدار الأحكام، انطلاقا من ذلك ينبغي أن تكون العلاقة التي تربط الأفراد بالدولة علاقة تقوم في الآن نفسه على الحرية، وعلى نقيضها: *الحرية

عندما يتعلق الأمر بالتفكير والتعبير عن الآراء، *والحد من تلك الحرية عندما يتعلق الأمر بالتصرف والسلوك الذي يمكن أن يلحق الضرر بالسلطة العليا في الدولة.

- موقف هيجل (1770-1831) Hegel: الدولة تجسيد للعقل الكلي.

في مقابل هذا التصور، ذهب الفيلسوف هيجل في كتابه **"مبادئ فلسفة الحق"** إلى اعتبار الدولة هي تلك الفكرة الأخلاقية الموضوعية، وهي بمثابة مبدأ روحي يسري في المجتمع، ويتحقق بشكل فعلي على شكل إرادة جوهرية ومتجلية. إن الدولة انطلاقا من ذلك تتجلى لذاتها وتكون قادرة على معرفة تلك الذات والتفكير فيها، لتقوم بإنجاز ما فكرت فيه كتحقق فعلي لتلك الإرادة، بحيث يكون من واجب الأفراد أن يكونوا أعضاء في الدولة، لذا **ينتقد هيجل التصور التعاقدي الذي يسطر للدولة غايات خارجية عنها كالسلم أو الحرية أو حماية الممتلكات، مؤكدا أن الدولة غاية في ذاتها من حيث إنها تمثل روح وإرادة ووعي أمة من الأمم، وتعتبر تجسيدا للعقل المطلق، لذلك ينتقد هيجل فلاسفة العقد الاجتماعي،** وينفي فكرة الحرية الطبيعية فالأفراد في حالة الطبيعة يعيشون بشكل فرداني، ومبدأ الفردانية خطير يفضي إلى الصراع، في حين الدولة ترتبط بالقانون الذي يخاطب الأفراد بصفة كونية، لذلك تجسد الدولة العقل، وبالتالي فالحرية تنبثق من الدولة.

انطلاقا مما سبق، ينصحنا هيجل بألا نخلط بين الدولة والمجتمع المدني، مثلما لا ينبغي أن نقوم بحصر مهام الدولة في ضمان أمن الأفراد، وحماية ملكيتهم وحريتهم الشخصية، ورعاية مصالحهم، لأنهم لم يجتمعوا إلا بهدف تحقيق ذلك، فإذا نحن قمنا بهذا الخلط، فإننا سوف نعتبر انتماء الأفراد للدولة انتماء اختياريا وطوعيا، في حين أن الأمر ليس كذلك، **إذ لا يمكن للفرد أن يحقق وجوده الموضوعي الحقيقي والأخلاقي إلا إذا كان عضوا في الدولة، باعتبارها تلك الروح الموضوعية،** إن الغاية الحقيقية لوجود الأفراد، هي أن يعيشوا ويحيوا حياة عامة مشتركة وكونية، وبذلك لا يمكن أن نتصورهم كأفراد معزولين، نظرا لأن إرضاء حاجاتهم، ومختلف أنشطتهم، وأنماط سلوكهم الخاصة، لا تجد لها معنى إلا في اجتماعهم مع غيرهم، أي في هذا الفعل الجوهري والكلي **الدولة** الذي يمكن اعتبارها منطلقا ونتيجة في آن واحد.

- موقف ماكس فيبر(1864 –1920) Max Weber : الدولة تعبير عن علاقات الهيمنة .

أما ماكس فيبر يرى أن السياسة هي مجال تدبير الشأن العام وتسييره، وما الدولة إلا تعبيرا عن علاقات الهيمنة القائمة في المجتمع، وهذه الهيمنة تقوم على المشروعية التي تتحدد في ثلاث أسس تشكل أساس الأشكال المختلفة للدولة، وهي:1) سلطة الأمس الأزلي المتجذرة في سلطة العادات والتقاليد، 2)السلطة القائمة على المزايا الشخصية الفائقة لشخص ما (الكاريزما)، و3) السلطة التي تفرض نفسها بواسطة الشرعية، بفضل الاعتقاد في صلاحية نظام مشروع وكفاءة إيجابية قائمة على قواعد حكم عقلانية.

- نقد الدولة:

عكس التصورات المتفائلة من الغايات الإيجابية للدولة، نجد العديد من التيارات ترفض الدولة وتنادي بضرورة تخليص المجتمع منها، من بينها التيار الفوضوي (اللاسلطوي) ذلك ما دعا إليه برودون Pierre-Joseph Proudhon (1809 -1864) وباكونين Bakounine Mikhaïl (1814 -1876)، إن الدولة حسب برودون تمثل خطرا على حرية الإنسان، باختصار الدولة والحرية عنده متناقضان لا يجتمعان.

أما الفيلسوف والاقتصادي كارل ماركس Karl Marx (1818-1883)، فيتفق مع الفوضويين في نفي الوظيفة الإيجابية للدولة، رغم اختلافه معهم في كيفية القضاء عليها، مؤكدا أنها ستضمحل تدريجيا عبر القضاء على الصراع الطبقي الذي أدى إلى ظهورها، إذ يرى ماركس إن الدولة كانت دائما أداة في خدمة الطبقات الحاكمة، مما يجعلها وسيلة قمع و هيمنة، لكونها عموما دولة الطبقة المهيمنة اقتصاديا.

لكن إذا كان النقد الماركسي للدولة يجد ما يبرره في الممارسة السياسية لبعض الدول الاستبدادية، و إذا كانت الدولة قادرة على الاغتراب عن غايتها النبيلة، فإنه يجب أن نعترف مع ذلك بكونها تمنع على الأقل الأفراد من الوقوع في الفوضى العامة، لذلك و إدراكا بإمكان اغتراب الدولة، دعا العديد من الفلاسفة إلى ضرورة نشر الوعي السياسي الحامي

لمكتسبات المجتمع المدني و حقوقه، فيكون المواطن مراقبا للدولة خشية عودة النظم الاستبدادية، ومن هذا المنطلق حذّر هيغل من الخلط بين الدولة والمجتمع المدني الظاهر بجلاء عند منظري العقد الاجتماعي، في حين أقر سان سيمون بأن المماهاة بين الدولة والمجتمع المدني تؤدي إلى دولنة المجتمع وبالتالي هيمنة الدولة على مختلف أبعاد الوجود الاجتماعي، مما يولد نوعا جديدا من الاستبداد السياسي نعته **توكفيل** بالاستبداد الناعم.

- المحور الثاني: طبيعة السلطة السياسية.

يدل مفهوم *الطبيعة على الخصائص الجوهرية المحايثة للشيء والتي تميزه عن غيره، كما يشير إلى العلة الباطنية المحركة للشيء، ولهذا فالتساؤل عن طبيعة السلطة السياسية يفترض التساؤل عن خصائصها وآلياتها وما يميز ممارستها داخل المجتمع.

عندما نتحدث عن سلطة سياسية تدير شؤون مجتمع ما، فإن أول ما يمكن أن يتبادر إلى أذهاننا هو طبيعة تلك السلطة، هل هي سلطة تقوم على فرد واحد ينبغي أن تتوفر فيه خصال وصفات معينة؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي طبيعة تلك الخصال والصفات؟ هل هي خصال ينبغي أن تجمع بين الخير والشر لضمان السير العادي للمحكومين أم أنها مطالبة بان تقوم على الرفق ضمانا للولاء والنصرة؟ هل من اللازم ربط طبيعة السلطة السياسية بالأشخاص، بغض النظر عن مواصفاتهم أم أن الأمر ينبغي أن يتجاوز ذلك لربطها بالمؤسسات ويصبح الأشخاص مجرد أدوات تشتغل ضمن تلك المؤسسات؟

يجيبنا ميكيافيلي Nicolas Machiavel (1527-1649) على هذه التساؤلات من خلال كتابه **"الأمير"** أنه ينبغي على الحاكم أن يستخدم كل الوسائل المتاحة للحفاظ على سلطته، وذلك بالجمع بين العدل والعنف، والمكر والقوة، أن يتحلى بقوة الأسد لإرهاب الأعداء ومكر الثعلب لتجنب شباك الماكرين الحاقدين، أن يعتمد على القوانين إن كانت كافية، وعلى القوة إن اضطر إلى ذلك، وأن يتظاهر بالاستقامة والأمانة وحفظ الوعود والعهود حفاظا على ملكه، متنصلا منها متى استشعر أنها ستهدد مصلحته، وأن يلجأ إلى المكر والخداع والتمويه للبقاء على سلطته، مع القدرة على إخفاء هذه الصفات على الناس البسطاء، لأن من يمارس الخداع سيجد دائما بين الناس من يقبل أن ينخدع بسهولة، لذا يجب على الأمير أن يستخدم كل الوسائل الممكنة للحفاظ على السلطة، سواء كانت

مشروعة أم غير مشروعة، فالناس في نظر ميكيافلي أشرار بطبعهم، الأمر الذي يجعلهم لا يرعون عهودهم مع الأمير، لذلك يجب أن يكون في حل من تلك العهود، وغاية الحكم تبرر كل الوسائل.

وفي مقابل هذا التصور، يرى المفكر المسلم **عبد الرحمن ابن خلدون** (1406 -1332) في كتابه **"المقدمة"** أن السياسة رفق واعتدال، ذلك أن الرعية عندما تختار سلطانها، لا يهمها جمال شكله أو اتساع علمه، بقدر ما تتوسم فيه أن يحقق لها المصلحة ويبعد عنها الضرر، مؤكدا أن السلطان إذا كان قاهرا وباطشا بالرعية وكاشفا عن عيوبها، شعرت بالخوف منه، واستعملت معه المكر والخديعة والكذب، وبتكرار مثل هذه الممارسات، تصبح هذه الصفات جزء من أخلاقها، الأمر الذي يترتب عنه إمكانية خذلانها له والتآمر عليه لإسقاط حكمه، وعلى العكس من ذلك إذا كان السلطان يتصف بالرفق ويغض الطرف عن الأخطاء البسيطة، فإن الرعية تتمسك به وتكثر من محبته، وبناء عليه، يتضح أن ابن خلدون يركز على الوسطية والاعتدال كأساس تنبني عليه السلطة السياسية، وعلى الرفق كحجر الزاوية في بقاء السلطان ودوامه.

- ✓ **لكن هل من الضروري ربط طبيعة السلطة السياسية بشخص الحاكم، أميرا كان أم سلطانا، أم أنه بالإمكان تجاوز شخص الحاكم إلى المؤسسات، ضمانا للحفاظ على السلطة السياسية وعلى استمرارها؟**

يجيبنا مونتيسكيو Montesquieu (1689-1714) في كتابه **"حقوق الإنسان من سقراط إلى ماركس"** أنه يجب التمييز بين ثلاثة أنواع من السلط في كل دولة: السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، تضطلع السلطة الأولى بوضع القوانين إما بشكل مؤقت أو دائم، أما السلطة التنفيذية فإنها تمتلك الحق في إقرار السلم أو الحرب، والعمل على سيادة الأمن وحماية البلد من أي اعتداء..، ومهمة السلطة القضائية تكمن في معاقبة مرتكبي الجرائم، وتمثيل دور الحكم فيما يمكن أن ينشأ بين الأفراد من نزاعات، وإصدار الأحكام بصددها.

إن تحقق الحرية السياسية بالنسبة للمواطن، مرتبط بتلك الطمأنينة النفسية القائمة على التصور الذي يكونه كل فرد عن أمنه الخاص، ويقتضي الحصول على هذه الحرية، أن تكون السلطة التنفيذية في مستوى يجعل كل مواطن لا يخاف أبدا من مواطن آخر.

لا ينبغي أن تجتمع سلطة مع أخرى في يد واحدة، ذلك أنه إذا اجتمعت السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية، -سواء في يد شخص واحد، أو في يد هيئة قضاة- أدت إلى انعدام الحرية، نظرا لإمكانية قيام السلطتين بصياغة قوانين استبدادية، وإذا اجتمعت السلطة القضائية مع السلطة التشريعية، فإن ذلك سيؤدي حتما إلى اعتباطية وعشوائية الأحكام الصادرة عنهما، ذلك أن القضاء سيجمع بين سن التشريعات وإصدار الأحكام، أما إذا اجتمعت السلطة القضائية مع السلطة التنفيذية، فإنهما ينتجان القمع، أما عندما تجتمع السلطات الثلاث، سواء أكان اجتماعها في يد شخص واحد، أو هيئة من الأشخاص، أو في يد الشعب بأكمله، فإن النتيجة ستكون هي الضياع بكل معانيه، يتضح ما سبق أن فصل السلط من وجهة نظر **مونتيسكيو** يشكل الأساس الذي ينبغي أن تقوم عليه السلطة السياسية، تحقيقا للحرية وضمانا للعدالة وحقوق المواطنين.

إلا أن ألتوسير (1918-1990) Louis Althusser **فيرى أن السلطة تمارس من خلال أجهزة الدولة سواء تعلق الأمر بأجهزتها *القمعية، كالإدارة والجيش والشرطة والسجون... أو بأجهزتها *الإيديولوجية كالمدرسة والإعلام والنقابة والأحزاب..**

وفي مقابل هذا التصور الذي يحصر السلطة في مجموعة من الأجهزة، في إطار تصور سياسي مركزي، يمكن الحديث عن تصور ميشيل فوكو (1926-1984) Michel Foucault **الذي يعتبر أن السلطة تسري في الجسم الاجتماعي برمته، وأنها الاسم الذي يمكن إطلاقه على وضعية استراتيجية معقدة في مجتمع معين.**

- ✓ **وإذا كان ألتوسير يتحدث عن استعمال الدولة لأجهزتها القمعية في تثبيت سلطتها والإلزام باحترام القوانين، فإلى أي حد يكون للدولة الحق والمشروعية في استخدام العنف؟**

- المحور الثالث: الدولة بين الحق والعنف.

يحدد "لالاند (1867-1963) André Lalande **" في معجمه مفهوم *الحق باعتباره "ما لا يحيد عن قاعدة أخلاقية، وما هو مشروع وقانوني في مقابل ما هو واقعي وفعلي". كما يحدده كانط باعتباره يحيل إلى "مجموع الشروط التي تسمح لحرية كل فرد بأن تنسجم مع حرية الآخرين"، أما *العنف فيمكن القول بأنه "اللجوء إلى القوة لإخضاع** الغير

ضد إرادته، وهو ممارسة القوة ضد القانون أو الحق" كما ورد في "المعجم الشامل".

إن السؤال الذي يفرض نفسه علينا هنا هو: هل ينبغي أن تقوم الدولة على الحق أم أنها لكي تبسط إرادتها وسيادتها مطالبة باللجوء إلى ممارسة العنف المادي المشروع؟ هل يمكن أن يشكل العنف أساس وقاعدة قيام الدولة أم أن الشرعية والإجماع هما ما يشكل ذلك الأساس؟ هل الشرعية والإجماع كافيين وحدهما لجعل الدولة دولة قائمة على الحق أم أن سيادة القانون وفصل السلط هما ما يجعل منها دولة للحق والقانون؟

للإجابة على هذه التساؤلات، يذهب ما كس فيبر في كتابه **"العالم والسياسي"** إلى محاولة تقديم تعريف للسياسية، حتى يتأتى له الكشف عن ارتباطها بالعنف أو عدم ارتباطها به، وفي هذا الإطار يميز فيبر بين معنيين للسياسة، معنى عاما، وآخر خاصا، إن السياسة بمعناها العام، هي كل أنواع السلوك الموجه والمستقل، أما السياسة بمعناها الخاص، فإنها تعني تلك القيادة التي يمارسها تجمع سياسي، نسميه الآن باسم الدولة، وكل أنواع التأثير المرتبطة به. انطلاقا من ذلك، فإن تعريف التجمع السياسي أو الدولة في منظور علم الاجتماع، لا يعدو أن يكون تلك الوسيلة التي تستعملها، والمتمثلة في العنف المادي.

إن مختلف البنيات الاجتماعية التي تقوم عليها الدولة هي بنيات عنيفة، وإذا غابت هذه البنيات اختفت الدولة وحلت محلها الفوضى، وبالتالي إن ما يميز الدولة إذن هو قيامها على العنف، لا باعتباره مجرد وسيلة عادية، بل باعتباره وسيلة مميزة لكيان الدولة، الأمر الذي يجعل من العلاقة بين الدولة والعنف علاقة وثيقة وصلبة. وهكذا يعتبر العنف المادي الوسيلة العادية والمميزة لممارسة السلطة. إن الدولة المعاصرة، باعتبارها تجمعا بشريا يقوم على مجال ترابي معين، تطالب بحقها في احتكار استعمال العنف المادي المشروع لفائدتها ولضمان بقائها، وهي وحدها من يفعل ذلك، أو يبيحه لطرف دون آخر، وبذلك فإنها تمثل المصدر الوحيد والأوحد المالك للحق في ممارسة العنف، **يتضح مما سبق أن قيام الدولة في نظر ماكس فيبر مشروط بالعنف ومؤسس عليه ومحتكر له.**

مقابل هذا التصور، يذهب **المفكر المغربي عبد الله العروي** (1933-..) في كتابه **"مفهوم الدولة"** إلى أن قيام الدولة ينبغي أن يكون مبنيا على الشرعية والإجماع، لا على الأجهزة التوجيهية والتأديبية الممارسة

للقمع، إن اعتبار قيام الدولة على هكذا أجهزة، هو اعتبار سطحي لا ينفذ إلى العمق. فكل من يتأمل الدولة في صيرورتها الحالية والمستقبلية، سوف يدرك أن قيام هذه الأخيرة على الأجهزة القمعية لا يمكن أن يكون ضامنا للاستقرار في عالم اليوم المتميز بالصراعات العقائدية الإيديولوجية، والحروب القائمة على الأجهزة الدولية وغيرها. إن العلاقات البيندولية، ينبغي أن تقوم أكثر على الضغوط النفسية، والنقد الأدلوجي عوض الحرب الساخنة. لذلك يصبح من اللازم على كل دولة أن تمتلك أدلوجة قادرة على ضمان أكبر قدر من الولاء والإجماع من طرف المواطنين، وإلا فإنها ستتعرض للهزيمة على كل المستويات. إن الدولة القائمة في مختلف المجتمعات العربية هي – في نظر العروي – دولة سلطانية تقوم على القهر والسطو والاستغلال، لذلك لم تكن قادرة على جلب ولاء الفرد لها، مثلما تفعل العشيرة أو الأمة، وهو ما عرضها للرفض والعزل والبحث عن بدائل لها، كدولة الخلافة، أو الدولة الفاضلة.

إن دولة الحق حسب المفكر عبد الله العروي ينبغي أن تقوم إذن على الإجماع والأخلاق، والقوة والإقناع، وهما طرفي المعادلة اللذين يهذبانها ويبعدانها عن التوحش والسلطانية في اتجاه الشرعية المتعارضة مع الاستبداد والقهر والاستغلال.

بغية الدفع لأقصي الحدود الممكنة بمشروع الدولة هذا، ترى الفيلسوفة والحقوقية الفرنسية جاكلين روس (1937-1999) **Jacqueline Russ** في كتابها **"نظريات السلطة"** أن الدولة ينبغي أن تقوم على الحق والقانون، والمقصود بدولة الحق والقانون، هو تلك الدولة التي تقوم على ممارسة معقلنة للسلطة، ممارسة تتشبث بالقانون، وباحترام الحريات العامة، وفق انتظام سياسي متوازن، إن دولة الحق هي تلك الدولة الخاضعة لسيادة الحق والقانون في آن واحد، وهي السيادة التي تستهدف احترام الشخص من حيث حريته الفردية، وكرامته الإنسانية، وتجنيبه كل ما يمكن أن يلحق به من عنف أو قوة أو تخويف. ولا ينبغي أن نتصور الدولة بهذا المعنى وجودا مكتملا، بقدر ما ينبغي اعتبارها سيرورة، وبناء وإبداعا، يستهدف تحقيق الحرية واحترام الإنسان، بناء على قواعد سليمة وصريحة تجلب احترام الأفراد لها.

إن تحقق دولة الحق والقانون، يقتضي ثلاثة عناصر أساسية هي : سيادة القانون – قيام ذلك القانون على الحق – فصل السلط، إن دولة الحق والقانون تؤدي إلى ممارسة معقلنة للسلطة وهي دولة تتخذ ثلاث ملامح وهي:

1. **القـانون:** أي أن الكـل يخضـع لقـانون وضـعي تـابع للمبـدأ الأخلـاقي، مـع إمكانية حمايته من لدن القضاء النزيه المستقل.
2. **الحــق:** الــذي يتمثــل فــي احتــرام الحريــات الفرديــة والجماعيــة التــي تتمسك بالكرامة الإنسانية ضد كل أنواع العنف والقوة والتخويف.
3. **فصـل السّـلط:** (السـلطة التنفيذيـة، التشـريعية، القضـائية)، وهـي الآليـة التي تحمي الدولة من السقوط في يد الاستبداد.

***إن دولــة الحــق والقــانون ليســت صــيغة جامــدة، بــل هــي حســب روس عملية بناء وإبداع دائم للحرية.**

وبنـاء علـى هـذه العناصـر الثلاثـة، فـإن دولـة الحـق سـوف تتـوفر علـى مختلــف الضــمانات الحقوقيــة والقانونيــة، التــي تحتــرم الإنســان وتحميــه، وفصـل السـلط هـو الآليـة العمليـة التـي تحمـي الـأفراد، فـي ظـل سـلطة دولـة الحق والقانون.